العدد ١٢٥٨ (السنة الرابعة عشرة) الثمن ١٠ ملات

الجزيرة

الخميس ١٨ آذار ١٩٤٨ - ٨ جماد اول ١٣٦٧

ص الكامل لمعاهدة التحالف الاردنية - البريطانية وملحقها

يوم (الاربعاء) معالي الدكتور فوزي باشا الملقي وزير الخارجية أصحاب الصحف الاردنية الى مؤتمر ارة الخارجية وسلمهم نسخ المعاهدة الجديدة واعلن بانه لا يوجد هنالك اي ملاحق سرية ولا رسائل وى التي ستنشر فيما بعد. ونحن ننشر فيما يلي المعاهدة بنصها الكامل مع ملحقها:

◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆◆

المعاهدة

حب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

احب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وارلندة والممتلكات البريطانية فيما وراء البحار .

وعين بأصدق الرغبة لتمكين الصداقة والعلاقات الودية القائمة بينهما وتثبيت هذه العلاقات على أسس ملائمة ن تنمية هذه الصداقة .

رغبتهما في عقد معاهدة تحالف جديدة لهذه الغايات ولتقوية ما يتمكن كل منهما من المساهمة فيه عن اون والمساعدة المتبادلة في سبيل صيانة السلم والأمن الدوليين وفقاً لأحكام ومبادىء ميثاق الأمم المتحدة .

عينا مندوبين مفوضين عنهما وهم :

ضرة صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

فخامة توفيق باشا أبو الهدى	حامل وسامي النهضة المرصع والاستقلال من الدرجة الاولى ، رئيس الوزراء .
معالي فوزي باشا الملقي	حامل وسام الاستقلال من الدرجة الثانية ، وزير الشؤون الخارجية .

من حضرة صاحب الجلالة ملك بريطانيا العظمى وارلندة والممتلكات البريطانية فيما وراء البحار :

ب ومن يشار اليه هنا وفيما يلي بصاحب الجلالة البريطانية) نيابة عن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وشمالي ارلندة :

السعادة السير ألك سيث كركبرايد	حامل وسامي القديسين ميخائيل وجورج من رتبة رفيق وضابط في الامبراطورية البريطانية وحامل وسام الصليب الحربي . المندوب فوق العادة والوزير المفوض لصاحب الجلالة البريطانية في عمان .

ين بعد أن عرضوا أوراق اعتمادهم الكاملة ووجدوها صحيحة قد اتفقوا على ما يلي :

(المادة الاولى)

د سلم وصداقة دائمان بين صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية وصاحب الجلالة البريطانية . تمر تحالف وثيق بين الفريقين الساميين المتعاقدين توطيداً لصداقتهما وتفاهمهما الودي وصلاتهما الحسنة . هد كل من الفريقين الساميين المتعاقدين ان لا يقف تجاه البلاد الاجنبية موقفاً لا يتفق وهذا التحالف أو مصاعب للفريق الآخر .

(المادة الثانية)

نشأ نزاع بين أي من الفريقين الساميين المتعاقدين ودولة ثالثة ونتج عنه وضع قد يؤدي إلى خطر قطع مع تلك الدولة يتشاور الفريقان الساميان المتعاقدان معا للنظر في تسوية ذلك النزاع بالوسائل السلمية حكام ميثاق الأمم المتحدة ولأية التزامات دولية اخرى يمكن تطبيقها على تلك الحالة .

(المادة الثالثة)

اشتبك أحد الفريقين الساميين المتعاقدين في حرب رغم احكام المادة الثانية في هذه المعاهدة فعلى الفريق لمتعاقد الآخر أن يبادر فوراً إلى مساعدته كاجراء للدفاع الاجماعي بشرط التقيد دائماً باحكام المادة من هذه المعاهدة .

حالة خطر اشتباك عدائي مداهم يقوم الفريقان الساميان المتعاقدان فوراً بالتشاور مع بعضهما حول الاجراءآت ية للدفاع .

(المادة الرابعة)

ن في هذه المعاهدة ما يرمي الى الاخلال أو يخل بأي حال من الأحوال في الحقوق والالتزامات المترتبة أو تترتب على أي من الفريقين الساميين المتعاقدين وفقاً لميثاق الأمم المتحدة أو وفقاً لأية اتفاقيات دولية مرعية أو معاهدات .

(المادة الخامسة)

المعاهدة الحاضرة التي يكون الملحق جزءاً متمماً لها تحل محل معاهدة التحالف الموقعة في لندن في ٢٢ آذار ١٩٤ ميلادية مع ملحقها وجميع الكتب والمذكرات التفسيرية او غيرها مما تبودل في عام ١٩٤٦ متعلقاً بذلك ط ان تستمر المادة (٩) من المعاهدة المذكورة المتعلقة باتفاقية للتجارة والمؤسسات التجارية نافذة المفعول لنصوص والتعديلات الواردة في الرسائل المتبادلة في هذا اليوم .

(المادة السادسة)

اذا نشأ خلاف يتعلق بتطبيق هذه المعاهدة أو تفسيرها ولم يوفق الفريقان الساميان المتعاقدان الى تسوية هذا الخلاف بالمفاوضة المباشرة فيحال على محكمة العدل الدولية ما لم يتفق الفريقان على شكل آخر للتسوية .

(المادة السابعة)

تبرم هذه المعاهدة وتصبح نافذة عند تبادل وثائق الابرام الذي سيتم في لندن باسرع ما يمكن وتظل نافذة مدة عشرين سنة من تاريخ تنفيذها وفي أي وقت كان بعد مرور خمسة عشرة سنة من تاريخ تنفيذ هذه المعاهدة سيقوم الفريقان الساميان المتعاقدان بناء على طلب أي منهما بالمفاوضة من أجل تعديلها على اساس ضمان استمرار التعاون بين الفريقين الساميين المتعاقدين في الدفاع عن مصالحهما المشتركة وتخفض مدة الخمس عشرة سنة اذا تم عقد اتفاقات لنظام كامل للأمن وفقاً للمادة (٤٣) من ميثاق الأمم المتحدة قبل انقضاء هذه المدة .

واذا لم تعدل هذه المعاهدة في ختام العشرين سنة تظل نافذة المفعول الى حين انقضاء سنة واحدة بعد ان يقدم أحد الفريقين الساميين المتعاقدين للآخر بالطرق الدبلوماسية اخطاراً بالانتهاء .

وشهادة بما تقدم قد وقع المندوبون المفوضون المذكورون أعلاه هذه المعاهدة وختموها بأختامهم .

كتبت هذه المعاهدة في عمان في اليوم الخامس عشر من شهر آذار سنة ١٩٤٨ في نسختين باللغتين العربية والانجليزية ويكون للنصين العربي والانجليزي عين المقام من الاعتبار .

الملحق

(المادة الاولى)

آ — يعترف الفريقان الساميان المتعاقدان بانه من المصلحة المشتركة لكليهما ان يكون كل منهما في وضع يمكنه من القيام بالتزاماته وفق المادة الثالثة من المعاهدة .

ب — في حالة اشتباك احد الفريقين الساميين المتعاقدين في حرب او تعرضه لتهديد عدائي يقوم كل من الفريقين الساميين المتعاقدين بدعوة الفريق الآخر لجلب ما يلزم من قواه المسلحه بانواعها الى اراضيه او الاراضي التي يتصرف بها ويقدم كل فريق للاخر جميع التسهيلات والمساعدات الممكنة بما في ذلك استعمال وسائط النقل وخطوط المواصلات بالشروط المالية التي يتفق عليها .

جـ — يقوم صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية — حسب الضرورة — بحراسة وصيانة وتحسين المطارات والموانيء والطرق وسبل المواصلات الاخرى في وعبر المملكة الاردنية الهاشميه كما تتطلب غايات هذه المعاهدة وملحقها ويطلب مساعدة جلالته البريطانية اذا استدعى الامر لهذه الغاية .

د — الى ان يحين ذلك الوقت الذي يتفق فيه الفريقان الساميان المتعاقدان على ان حالة الامن الدولية لا تجعل هذه الاجراءات ضرورية يدعو صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية صاحب الجلالة البريطانية لان يحتفظ بوحدات من قوات الطيران الملكية في مطاري عمان والمفرق ويقوم جلالة ملك المملكة الاردنيه الهاشمية بتقديم التسهيلات اللازمة لاقامة وتأمين الوحدات المذكورة في هذه الفقرة بما في ذلك التسهيلات اللازمة لخزن الذخائر والتجهيزات وتأجير اية ارض لازمة لذلك .

(المادة الثانية)

مراعاة لمصالح الدفاع المشتركة بين الفريقين الساميين المتعاقدين تؤلف فور دخول هذه المعاهدة حيز التنفيذ هيئة استشارية مشتركة دائمة لتنسيق شؤون الدفاع بين حكومتي الفريقين الساميين المتعاقدين ضمن نطاق هذه المعاهدة . ان هذه الهيئة التي تعرف باسم هيئة الدفاع الاردني الانجليزي المشترك ستؤلف من ممثلين عسكريين ذوي اختصاص من كل من حكومتي الفريقين الساميين المتعاقدين بأعداد متساوية وتشمل اعمالها :

آ — وضع خطط متفق عليها للمصالح الستراتيجية المشتركة بين البلدين .

ب — التشاور الفوري عند وقوع تهديد بالحرب .

جـ — تنسيق التدابير على وجه يمكن قوات كلا الفريقين الساميين المتعاقدين من القيام بتعهداتها وفقاً للمادة الثالثة من هذه المعاهدة وعلى الاخص الاجراءات المتعلقة بحراسة وصيانة وتحسين المطارات والموانيء وخطوط المواصلات المشار اليها في المادة (١) فقرة (جـ) من هذا الملحق .

د — التشاور فيما يتعلق بالتدريب واعداد التجهيزات .

وستقوم هيئة الدفاع المشتركة بتقديم تقارير سنوية بهذا الصدد وتوصيات لكلا حكومتي الفريقين الساميين المتعاقدين .

هـ — الترتيبات بشأن عمليات التدريب المشترك المشار اليها في المادة (٦) من هذا الملحق .

و — البحث وعند الضرورة اصدار التراضي فيما يتعلق بوضع قوات جلالته البريطانية في مواقع في المملكة الاردنية الهاشمية غير التي ذكرت في المادة (١) فقرة (د) من هذا الملحق .

(المادة الثالثة)

يدفع صاحب الجلالة البريطانية الى صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية جميع التكاليف التي قد تحصلها

(البقية على الصفحة الثانية)

قرأ على الصفحة الثانية قرار مجلس الوزراء بشأن المعاهدة الجديدة وملحقها

خلاصـــة قرار مجلس الوزراء

بصدد توقيع المعاهدة الاردنية البريطانية المؤرخة ١٥ آذار ٩٤٨

١ — إن المعاهدة الموقع عليها الآن الغت الملحق السابق وجميع الكتب والمذكرات التفسيرية أو غيرها مما تبودل في عام ١٩٤٦ وكانت نصوص ذلك الملحق والمذكرات التفسيرية غير صالحة لأن تبقى معمولا بها كما ان بعض الكتب المتبادلة لم يكن من الموافق استمرارها فضلا عن ان مقدمة المعاهدة السابقة وكثيراً من موادها قد طويت لتبدل الأوضاع وعدم الحاجة ابقائها .

٢ — إن مبدأ الدفاع الاجمالي الذي قامت على اساسه معاهدة سنة ١٩٤٦ بمقتضى مادتها الخامسة قد ظل نافذ المفعول بمقتضى المادة الثالثة من المعاهدة الاخيرة غير ان الملحق السابق الذي كان يتضمن كيفية القيام بما يقتضيه هذا الدفاع من التزامات قد استبدل بملحق آخر كفل سيادة البلاد وجعلها على قدم المساواة مع حليفتها وفي حين ان الملحق القديم بني على اساس جواز اقامة القوات المسلحة البريطانية بانواعها في اراضي المملكة الاردنية في وقت السلم وعلى منح حقوق للجهة الواحدة وفرض التزامات على الجهة الأخرى دون النظر الى التساوي في الحقوق والواجبات فان الملحق الجديد اقتصر على دعوة الحليفة للاحتفاظ بوحدات من قوات الطيران الملكية في مطارين فحسب هما مطارا عمان والمفرق وذلك الى أن لا تجعل حالة الأمن الدولية هذه الاجراءآت ضرورية وقد كفل ايضا التساوي بين الفريقين الساميين المتعاقدين في كل الحقوق والالتزامات في زمن السلم وفي أوقات الحرب .

وبينما كان الملحق القديم يجعل من القوات الاردنية في حالة وقوع حرب قوى تابعة لاجراءات الفريق الآخر ومقرراته فان الملحق الجديد ضمن اشتراك ممثلين عسكريين اردنيين في جميع الاجراءات والمقررات مع عدد مماثل لهم من الممثلين العسكريين البريطانيين فضلا عن ان المقررات ستكون استشارية ومتوقفة على قبول كل من الحكومتين

٣ — ان المادة الرابعة تنص على ان هذه المعاهدة لا تخل بأي حال من الاحوال في الحقوق والالتزامات المترتبة على المملكة الاردنية الهاشمية او التي قد تترتب وفقاً لميثاق الامم المتحدة او وفقاً لاية اتفاقيات دولية مرعية او عهود، وزيادة للايضاح ومنعا لاي التباس فان كتابا قد تبودل بين رئيس الوزراء والوزير البريطاني المفوض يتضمن ان ميثاق جامعة الدول العربية يدخل ضمن الاتفاقات الدولية المرعية المشار اليها في تلك المادة وان حكومة المملكة الاردنية الهاشمية تعلق عليه في هذا الصدد اهمية خاصة وقد صار مفهوما بعد هذا التوضيح ان اية التزامات نصت عليها المعاهدة لا تؤثر على ما نص عليه ميثاق جامعة الدول العربية بوجه من الوجوه ولا تخل بالواجبات المترتبة بمقتضاه

٤ — ان المعاهدة الحالية وملحقها — لاسيما الملحق — بحسنان وضع المملكة الاردنية الهاشمية تحسينا بينا ويزيلان الاعتراضات التي كانت تبدى في اوساط هيئة الامم المتحدة من ناحية استقلالها التام وسيادتها والذهاب الى انها بلاد محمية ويجعلانها في وضع مساو لاوضاع الدول الاخرى بالنسبة للتحالف الضامن حقوق السيادة والكافل مصالح المتحالفين المشتركة دون اي مساس باستقلال اي منها .

٥ — ان مدة العمل بالمعاهدة الجديدة هي عشرون عاما ويمكن المفاوضة في التعديل بعد مدة خمس عشرة سنة كما يجوز تخفيض هذه المدة الاخيرة اذا تم عقد اتفاقات لنظام كامل للأمن وفق ميثاق الامم المتحدة قبل انقضاء هذه المدة . أما المعاهدة السابقة التي عقدت بعد الميثاق المذكور فكانت مدتها خمساً وعشرين سنة ولم ينص على التعديل إلا في الملحق الذي تضمن امكان التشاور لأدخال أي تعديلات في نصوصه يكون القصد منها جعل فعاليته أوفى من أجل أغراضه .

(تتمة ملحق المعاهدة الجديدة)

حكومة المملكة الاردنية الهاشمية فيما يتعلق بتقديم التسهيلات وفقاً للفقرتين (ج) و (د) من المادة الأولى من هذا الملحق ويقوم باصلاح أي ضرر ينشأ عن أعمال افراد قوات جلالته البريطانية المسلحة أو يدفع تعويضاً عنها ما عدا الأضرار الناجمة عن العمليات العسكرية المتخذة بمقتضى المادة (٣) من هذه المعاهدة .

(المادة الرابعة)

يوافق صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية على ان يسدي عند الطلب جميع التسهيلات الضرورية لمرور قوات صاحب الجلالة البريطانية عبر المملكة الاردنية الهاشمية مع مؤنها وتجهيزاتها بعين الشروط المالية المنطبقة على قوات جلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

(المادة الخامسة)

إلى أن يتم عقد اتفاقية بين الفريقين الساميين المتعاقدين على توضيح تفاصيل الحصانة المالية والقضائية لأفراد قوات جلالته البريطانية في المملكة الاردنية الهاشمية يظل هؤلاء متمتعين بالحصانة المعطاة لهم في الوقت الحاضر على ان تشمل الاشتراط بأنه وفقاً للمبادىء المثبتة في القانون الدولي التي تنظم حصانة الحكام والدول ذات السيادة سوف لا يطلب من جلالته البريطانية أن يدفع أية ضريبة اردنية عن الأموال غير المنقولة المؤجرة له أو التي يمتلكها أو عن امواله المنقولة بما في ذلك الرسوم الجمركية على البضائع التي تستورد أو تصدر من قبل جلالته أو بالنيابة عنه .

إن الامتيازات والحصانات التي تعطى لوحدات وافراد قوات صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية التي تؤدي أو تقيم في الممتلكات البريطانية سوف توضح في اتفاقيات مشابهة على أسس متبادلة .

(المادة السادسة)

لكي تتمكن القوات المسلحة للفريقين الساميين المتعاقدين من الوصول الى الحد الضروري من الاتقان في التعاون فيما بينها وبالنظر الى الرغبة في توحيد التدريب وأساليبه بين القوات الاردنية والبريطانية فانه :

١ — يقدم صاحب الجلالة البريطانية التسهيلات اللازمة في المملكة المتحدة وفي أية مستعمرة بريطانية أو محمية تدار من قبل حكومة المملكة المتحدة من اجل تدريب القوات المسلحة لصاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

٢ — يقدم جلالته البريطانية وحدات عاملة من قواته المسلحة لتقوم في عمليات التدريب المشترك مع قوات صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية لفترة كافية في كل سنة .

٣ — يوافق صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية على ان يقدم التسهيلات في المملكة الاردنية الهاشمية لاغراض التدريب المشترك المذكور .

٤ — يقدم صاحب الجلالة البريطانية ما يطلب منه ذلك أية أفراد من القوات البريطانية تلزم خدماتهم لضمان الكفاءة في الوحدات العسكرية من قوات صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

٥ — يلتزم صاحب الجلالة البريطانية :

آ — بتقديم جميع التسهيلات الممكنة لصاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية من أجل تعليم الضباط الاردنيين تعليما حربيا في المدارس المخصصة لقوات جلالته البريطانية .

ب — وبتقديم الاسلحة والتجهيزات والذخائر والطائرات والمواد الحربية الأخرى الى قوات صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية .

٦ — يقوم صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية :

آ — بدفع نفقات التعليم والتجهيزات المشار اليها في الفقرة (٥) — (أ — ب) أعلاه .

ب — وبالتأكد من ان اسلحة قواته وتجهيزاتها الرئيسية لا تختلف في النوع عن تلك التي تستعملها قوات جلالته البريطانية .

ج — وبارسال أي عدد من أفراد قواته الممكن ارساله من أجل التعليم في الخارج الى المدارس العسكرية والكليات ومراكز التدريب المختصة لقوات جلالته البريطانية .

(المادة السابعة)

يسمح صاحب الجلالة ملك المملكة الاردنية الهاشمية لسفن اسطول جلالته البريطانية بان تزور موانىء المملكة الاردنية الهاشمية في أي وقت على ان يعطى التبليغ بذلك الى حكومة المملكة الاردنية الهاشمية .

معلومات خطيرة تحصل عليها الجزيرة

عن مشروع الدولة الاتحادية فى فلسطين العربية

تلقينا من مراسلنا الخاص في بيروت البيانات التالية :

طرأ تحول خطير على السياسة الدولية بالنسبة لفلسطين بمناسبة فشل مشروع التقسيم وقد شعرت حكومة الولايات المتحدة بانه من المستحيل عليها ان تضمن لفلسطين واليهود انقسهم حياة الاستقرار والسلام اذا لم تول مطالب العرب ما تستحقه من الاهتمام والرعاية فقد تبين ان النية اتجهت الى اعادة النظر في مشروع انشاء دولة اتحادية في فلسطين وهو المشروع الذي كان قدمه مندوب لبنان في منظمة الامم المتحدة على اعتباره اساسا للبحث في القضية مع العرب .

وقد ابرق دولة فارس الخوري بهذا الصدد الى حكومته . فتقرران يعقد اجتماع لجنة فلسطين التابعة للجامعة العربية في بيروت لبحث هذا العرض الجديد وقد استدعي عزام باشا من جده لهذا الغرض وليحضر اجتماعات اللجنة المذكورة كما سيشترك بها ايضا معالي وزير الخارجية المصرية ومعالي وزير الخارجية العراقية وغيرهم من الشخصيات العربية الكبيرة.

اسس المشروع

وقد علمنا من اوثق المصادر ان المشروع الذي سيعرض على بساط البحث ينطوي على انشاء ولايات يهودية وعربية في فلسطين تنضوي كلها تحت راية واحدة ويرأسها حكومة مركزية تضم العرب واليهود بالنسبة لعددهم المئوي

ويقال ان السلطات الاميركيه تحاول اقناع العرب بقبول مئة الف مهاجر يهودي منهم ٣٠ الف موجودين بطبيعة الحال في قبرص على ان تمنع الهجرة بعد ذلك منعا باتا ويمنع ايضا بيع الاراضي . وتستقل كل ولاية بشؤونها الادارية والثقافية والاقتصادية على ان تكون مرتبطة مع بعضها بالمسائل العسكرية والمالية والخارجية .

هل يقوم الانكليز بتنفيذ المشروع ؟

فاذا ما قر العرب هذا العرض الجديد وتعهدوا بتنفيذه فان الدول كلها « باستثناء روسيا » سترغم اليهود على قبوله وسيعهد السلطات البريطانية بان تتولى تطبيقه بالقوة

ومعنى ذلك بالقلم الصريح ان بريطانيا ستؤجل انسحابها من فلسطين ريثما تنتهي القيام بمهمتها في تطبيق المشروع .

وضع مدينة القدس

وقد اختلفت الاراء فيما اذا كان سيو[...] لمدينة القدس نظام دولي خاص أم انها ستـ[...] الى هذه الدولة الاتحادية !

هل يقر العرب هذا المشروع ؟

ولا يعلم مدى استعداد العرب لقبول المشروع على علاته . وبما ينطوي عليه من اخ[...] ام انهم سيحاولون تعديله جهد المستطاع .

وقد استطلع احدهم رأي شخصية عر[بية] لامعة في هذا الموضوع فقال :

« ان مشروع السيد كميل شمعون مندو[ب] لبنان بشأن انشاء دولة اتحادية في فلسطين يقدم الى منظمة الامم باعتباره مشروعا ا[...] العرب بل قدمه لبناوي، به الموافقة على التقسـ[...]

هل تعقد هدنة في فلسطين

وقد عقدت اللجنة السياسية التابعة للجا[معة] الجامعة العربية جلستها الاولى في بيروت بحضـ[ور] عزام باشا وقد مثل فيها مصر احمد خشبه ب[...] وزير الخارجية كامل عبد الرحيم بك وكـ[...] الوزارة وعن العراق وزير خارجيتها السيد محمد الباججي وعن سوريا السيد جميل مردم با[ي] رئيس وزارتها ووزير خارجيتها وعن لبنان الـ[...] رياض الصلح رئيس وزارتها ووزير خارجيتها وعن المملكة السعودية الشيخ ابراهيم الفضـ[ل] وعن اليمن السيد المؤيد وعن المملكة الاردنية الهاشمية السيد فرحان الشبيلات وفي مقدمة الموضوعات التي ستعالجها هذه اللجنة موضوع عقد هدنة في فلسطين بين العرب واليهود بنـ[اء] على الحاح الحكومات الاجنبية في ليك سكسس . والمفهوم بان هذه الهدنة التي وعدت الحكومات العربية الست الممثلة في منظمة الامم المتحدة بان تبذل جهودها لاقرارها لا يمكن ان تتم اذا لم تعلن الدول بعدولها نهائيا عن التقسيم